



المذكور ونحوها من بعد في الوقت الذي عين فيه وهو في الازلية على العبد المخصوص
 المنصوص عليه من المصارع يحصل له ذلك الثواب المزيّن عليه ام لا قال بعضهم
 لا لان ذلك لا يدرى بحكمة وضاعة وان شققت عليه ما كان عليه من المصارع
 لا يجوز عن حكمة فربما تقوت بما اوزرته ذلك العبد في التزوات المتفاح اذا
 في يد على اسنانه في دفعه والاضحى كحصوله لا يتاخره بالعدد المترتب عليه
 الثواب فلا يكون الزيادة التي تكون من جنسه من زيادة له بعد حصوله
 ذكره الزين العراقي وقد اخذت الروايات فيمنعه في ذلك كما في ذلك
 فورد على ما وكلا فيمن من كمالها وورعها عشر اعشر او سبعين سبعين ومائة
 مائة وعشرون ذلك وهذا الاختلاف في احتمال كونه صدمية او قاتمة متوردة
 وهو واردي على التخيير او يختلف باختلاف الاحوال **طيب كمن**
ام هناك اخذ على كرم الله ورحمته فاخذه او فذوقته يا رسول الله كرم
 سنى ووقى عظمى ذك كفى على عمل يد عظمى الجنة فقد كره قال البيهقي اسانيد
 حسنة النبي
سنة من الاموال جرى للعبد الى السلم ليرهن وهو في قهره بعد موته من
عيا كالتسليم له والتمسك له على **عيا او جرى به الوضوء في التسليم**
او غنى من غنى اي لا يجوز تصدق بقره بوفى او غيره **او غنى من غنى** اي لا يملك
او ورن مصحفا بتسديد ورنه اي خلف لو اريد من بعده يعني بقرا فيه
او تركه ولما يفتقر له اي يظلمه من بعده مفرقة ذنوبه قاله
 في التوبة وس وروى او كرا من كرت التزارة كرمه كوا اذا استخردت غنى
 فهو مكره قال البيهقي وهذا الحديث لا يجوز في الحديث الصحيح اذا مات
 ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث قاله فيمنه ثلاث صدقة حاربه وبن
 تجمة ما كرم الزيادة **الزارية مسندة وصوتية** وكذا الويتم ولد النبي
 كاهم **عنى** من علم له محمد وهو باطل فقد اعلمه الله بغيره بان قسه
 محمد الغزوي وهو ضعيف انتهى ورواه البيهقي بالفتح المزبور عن انس
 وقيل بقوله محمد بن عبيد الله الغزوي ضعيف غير انه تقدم ما يشهد
 لضعفه انتهى وقال المنذري اسناده ضعيف وقال انه هجره في كتاب
 الموت هجره حديث اسناده ضعيف
سبع مواطن لا يتجزى فيها الصلاة ظاهرا **حيث ادعى** اي سطر الكعبة لا يركع
 في التخطيم وتتم الغزوي لا يستعمله عليها **والمنيرة** تتكلم في البيا والرك
 محل الزيل وسلك على جاسه **المنيرة** محل جوار الحيوان اي ذكته
ولحم الجديده وغيره حتى يستلحه **وطين الابل** اي المكان الذي تنجى اليه

اشهرت به ليس به غيرهما فاذا اجتمعت سبقت له **وحجة الطرفين** يفتح لهما
 جان تداوي وتوسطه ومعظمه وهذا هو الضايف ان الصلاة تنكح في هذه الرتبة
 وتفتح والحديث موول ما في المتن الجواز المستوي الطرفين من حديث اوصاح
 كات اليك عندهن نافي **عن ابن عمر** قال الذي هي في التفتيح كالجوزي
 وكما في الثلث غير عمدة وقال ابن عبد الهادي كاه طعن فيهم ورواه في
 من رواية زيد بن جبير عن داود بن حصين عن نافع عن ابن عمر عن
 الخطيب قال الزين العراقي وزيد بن خيثم ضعيفه واودده في الميزان
 من منكره كات اليك
سبعة العدد لا مفهوم له فقد روى في الظلال لغة في حصول اخر جمعها
 الحاقظ ابن حجر في اماليه ثم اقرها كتاب سباه معرفة الخصال الموصلة
 الى الملك ثم الف في ذلك بعد السجود والولف وتجوها نحو سبعين
 حسنة وسبعة منها اخره **بظلم الله** اي يظلمه لا يظلمه
 واصافة الظلم اليه تعالى صانفة تشرى بكافة الله وهو سبحانه
 متر عن الظلم اذا هو من خواص الاجسام **يوم لا ظل الا ظله** اي رحمة
 الا رحمة وهو يوم القيامة احدهم **امام سلطان عادل** اي لا ابر
 ربه او جامع للكمالات الملك الحكيم والسجادة والحققة التي هي وسما
 القوية الملكة العقلية والفتية والسهوة وقد مره ليعوم نفسه
 وتعد به **والثامن** من السبعة **كتاب** خصمه لكونه مظنة لعلة الشهوة
 وقوة الساعت على متابعة الهوى وملازمة العباداة مع ذلك اسبق
 وادله على غلبة التقوى **ثبات** في عبادة الله والثالث **رجل قلبه**
معلق في رواية منعلق **بالسجود** في رواية بالمساجد والآخرى في
 المساجد وعروق البرنوب بعضنا عن بعض زاد سليمان من جهات الشار
 الى طول الملازمة بقلبه وان كان بدنه خارا فانسبه بالمثل المعلق
 في المسجود كما في قوله **ان الرجل منتهى** **يعود اليه** كثير بعد الترد والمه
 يجمعه اوقات الصلاة لا فلك يصلي صلاة في المسجد ولا يخرج منه الا وهو
 ينتظر اخرى ليعود فيصليها فيه فهو كالمسجد يقبله فيخرج الماد و
 الجليس فيه **والرابع** **وجلان** **تخاها** بتسديد الوحدة واصله تخاها اي
 اصطلح من باب صاحبه **الله** اي على الجبه الذكور **واقرقا عليه** اي استمر
 على محبتها لاجل فقال حتى فرقت بينهما الموت ولم يقطع تخاها لهما من دون
 والمراد يحفظ في الحماوية الحضور والجمعة وقد ت هذه الحصلة واحدة
 مع ان متعاطيها انما لان المحبة لا تتم الا منهما **والخامس** **رجل ذكر الله**

اذ شرب